Sana'a University Journal of Human Sciences مجلة جامعة صنعاء للعلوم الإنسانية
Vol. 4 | No. 3 | Page 177 – 194 | 2025 | https://journals.su.edu.ye/index.php/jhs
ISSN : 2958-8677

The Hadiths on Rising for Funeral among the Hadith Scholars and Jurists (Fuqaha)
An Applied Study from the Book (Sunna Abo Dawood)

Abdullah Salem Abdullah Abu Futtaim[1,*]

[1.] Department of Islamic Studies - Sana'a University - Yemen
***Corresponding author:** abdullah91salim@gmail.com*

Keywords

1. Hastening funerals
2. Death
3. Handling the deceased
4. Funeral procession, mourners
5. Hadith Scholars, Jurists
6. Abu dawood

Abstract:

The research examines the hadiths included by Imam Abu Dawood Al-Sijistani in his book Sunan regarding the hastening of funerals. The researcher studied these hadiths both hadithically and jurisprudentially.

The researcher relied on several research methodologies, including:

The inductive method, to gather the opinions of the four schools of Islamic jurisprudence regarding hastening funerals and their evidences.

The analytical method, to analyze the religious texts and the jurists' discussions on hastening funerals.

The deductive method, to derive the ruling related to the topic of study: hastening funerals.

The aim of the research was to:

1. Clarify the issue of hastening funerals, which is part of daily life, and study the relevant hadiths in Sunan Abu Dawood.
2. Provide an explanation of these hadiths by analyzing their chains of transmission (sanad) and content (matn), as well as the scholarly views, interpretations, and rulings surrounding them.
3. Discuss the application of this issue in light of modern transportation methods.

The researcher concluded that hastening funerals is recommended, provided that it does not lead to excessive haste that may harm the deceased, cause hardship for the pallbearers, or inconvenience the mourners. The use of modern transportation for funerals is included in this ruling, and in some cases, increased speed may be necessary, but it should be applied conditionally rather than unconditionally.

Sana'a University Journal of Human Sciences مجلة جامعة صنعاء للعلوم الإنسانية
Vol. 4 | No. 3 | Page 178 – 194 | 2025 | https://journals.su.edu.ye/index.php/jhs
ISSN : 2958-8677

أحاديث الإسراع بالجنازة بين المحدثين والفقهاء
دراسة تطبيقية من كتاب سنن أبي داود

عبد الله بن سالم بن عبد الله أبو فطيم [1,*]

[1] قسم الحديث وعلومه – كلية الدراسات الإسلامية – جامعة صنعاء– اليمن

*المؤلف: abdullah91salim@gmail.com

الكلمات المفتاحية

1. الإسراع بالجنازة
2. الموت
3. وضع الميت
4. مرور الجنازة، المشيّع
5. المحدثين، الفقهاء
6. أبو داود

الملخص:

يتناول هذا البحث دراسة الأحاديث التي أوردها الإمام أبو داود السجستاني في كتابه (السنن) في الإسراع بالجنازة، وقام الباحث بدراستها حديثياً وفقهياً.

واعتمد الباحث خلال هذا البحث على عدد من مناهج البحث العلمي، منها: المنهج الاستقرائي في استقراء رأي فقهاء المذاهب الأربعة في الإسراع بالجنازة، وأدلتهم في ذلك، والمنهج التحليلي في تحليل النصوص الشرعية ونصوص الفقهاء في الإسراع بالجنازة، والمنهج الاستنباطي في استنباط الحكم المتعلق بالمسألة موضوع الدراسة: الإسراع بالجنازة.

وهدف البحث إلى: توضيح مسألة الإسراع بالجنازة التي تعتبر من وقائع الأحوال اليومية، ودراسة لأحاديثها من كتاب (سنن أبي داود) توضيحاً لتلك الأحاديث من خلال دراستها سنداً ومتناً، وما دار حولها من نظر واجتهاد واستنباط وأحكام، ثم ذكر ما يدخل في حكم تلك المسألة بما يتوفر من وسائل المواصلات الحديثة.

وإن ما تحقق من نتائج للباحث في نهاية بحثه: يستحب الإسراع بالجنازة؛ شرط ألا ينتهي لشدة يُخاف معها حدوث مفسدة بالميت، أو مشقة على الحامل أو المشيع، ويدخل فيها ما يتم من نقل الأموات بوسائل المواصلات الحديثة؛ فقد يُلجأ في بعض الحالات إلى زيادة في الإسراع بالجنازة، وتكون حينئذٍ مقيدة بها لا مطلقة.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم، على المبعوث معلماً ورحمة للعالمين، من جاء بالدين السليم، والهدي المستقيم، للحاق بالركب الأمين، والمضي إلى جنة الله العلي العظيم.

اللهم أدم صلواتك عليه وعلى آله، وأهل حضرة اقترابه من أحبابه، ومن تبع وسار، واقتفى الآثار، واهتدى واستنار.. إلى يوم الوقوف بين يدي العزيز الغفار.

أما بعد، فإن مسائل الدين، وأحوال الناس في واقع ما يُعرض لهم، منارها الواضح كتاب الله تعالى وسنة النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– وإن من تلك المسائل التي يتتالى صداؤها، وتعلو الحاجة إلى دراستها، الإسراع بالجنازة، وما تعلق بها.

والحديث النبوي جمع وأجمل، ووسّع وفصّل، فيما نحن في خصوصه، وبحثه وأخذه، فلنذكر تلك الأحاديث والآثار، ولنأخذ من كتاب (سنن أبي داود) بعض المنار، ونكمل متابعات وشواهد من غيره من كتب الحديث.

وسأتناول في هذه المقدمة أهم النقاط المتعلقة بالبحث، وذلك كالآتي:

أولاً: أهمية البحث

تبرز أهمية البحث في النقاط الآتية:

1- أهمية الموضوع الذي يحمله، والذي يعتبر من وقائع الأحوال اليومية.
2- تناول الدراسة لأحاديث من كتاب (سنن أبي داود) وما يمثله من ركيزة لأحاديث الأحكام.
3- توضيح تلك الأحاديث بدراستها سنداً ومتناً، وما دار حولها من نظر واجتهاد واستنباط وأحكام.
4- ذكر ما يدخل في حكم تلك المسألة بما يتوفر من وسائل المواصلات الحديثة.
5- تسهيل الأمر للباحثين في إحدى أهم المسائل التي قد يُشكل فهم مناطها.

ثانياً: إشكالية البحث

نتيجة لتغاير أقوال بعض الأئمة المجتهدين في أحكام الباب موضوع الدراسة، ظهرت مشكلة تتمثل في تحديد ما تتعلق به الأحكام الفقهية من تلك الأحاديث التي اختلف رأي الفقهاء بناء عليها؟ وهل وقع تعارض فيها؟ وما هو آخر الأمر من النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– في الإسراع وعدمه؟ جاء هذا البحث ليجيب عن ذلك.

ثالثاً: أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الأمور الآتية:

1) بيان مدى الحاجة للاختلاف في مسألة الإسراع بالجنازة.
2) دراسة تعارض ظواهر الأحاديث في الإسراع بالجنازة.
3) ذكر المسائل العارضة المستوجبة زيادة الإسراع بالجنازة.
4) توضيح علة الإسراع بالجنازة التي دار عليها الحكم.
5) بيان الحكم الشرعي للإسراع بالجنازة.

رابعاً: الدراسات السابقة

لم أجد بحثاً متعلقاً بالموضوع قيد الدراسة، من خلال تتبعي لمواقع الأبحاث.

خامساً: حدود البحث

يتحدد البحث في أحاديث الإسراع بالجنازة من (سنن أبي داود السجستاني) وما يتعلق بها من مسائل حديثية، وأحكام فقهية في مذاهب بعض المجتهدين.

سادساً: منهج البحث

اعتمد الباحث خلال هذا البحث على عدد من مناهج البحث العلمي، منها: المنهج الاستقرائي في استقراء رأي الفقهاء في الإسراع بالجنازة، وأدلتهم في ذلك، والمنهج التحليلي في تحليل النصوص الشرعية ونصوص الفقهاء في الإسراع بالجنازة، والمنهج الاستنباطي في استنباط الحكم المتعلق بالمسألة موضوع الدراسة: الإسراع بالجنازة من الأحاديث التي أوردها الإمام أبو داود السجستاني.

وتم الاعتماد في الكلام عن رجال الإسناد على كتاب (تقريب التهذيب) لابن حجر، لاختصاره وجمعه للتعريف والحكم على الرواة، ولم يتم التطرق للكلام عن متون أحاديث الباب، لعدم ورود شيء فيها.

سابعاً: خطة البحث

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة تشمل على النتائج والتوصيات.

المقدمة: وتشتمل على: أهمية البحث، وإشكاليته، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

المبحث الأول: ما جاء من أمر النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– بالإسراع بالجنازة. وتحته مطلبان:

المطلب الأول: العلة التي أمر النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– لأجلها بالإسراع.

المطلب الثاني: موقف الصحابة ممن تباطأ في مشيه أثناء التشييع للجنازة.

المبحث الثاني: تفسير المراد بـ(الإسراع بالجنازة) وتحته مطلب واحد:

ذكر الضابط الذي حدده في المشي أثناء التشييع.

خاتمة: تشتمل على أهم نتائج البحث وتوصياته.

المبحث الأول: ما جاء من أمر النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– بالإسراع بالجنازة

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: العلة التي أمر النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– لأجلها بالإسراع.

قال الإمام: حدَّثنا مُسَدَّدٌ، حدَّثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة يبلغ به النبي – صلَّى الله عليه وآله وسلم– قال: "أسرعوا بالجنازة، فإن تَكُ صالحةً فخيرٌ تُقدِّمونها إليه، وإن تَكُ سوى ذلك فشرٌّ تَضَعونَهُ عن رقابكم".

أولاً: دراسة رجال الإسناد

- مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد، الأسدي البصري، أبو الحسن. ثقة حافظ. يقال: إنه أول من صنّف المسند بالبصرة. مات سنة (228هـ). ويقال: اسمه عبد الملك بن عبد العزيز، ومسدد لقب [1].
- سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي. ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة (198هـ)، وله (91) سنة [2].
- محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب، القرشي الزهري. وكنيته أبو بكر، الفقيه الحافظ. متفق

(1) العسقلاني، تقريب التهذيب، (ص:528).

(2) المرجع السابق، (ص:245).

على جلالته وإتقانه وثبته. مات سنة (125هـ)، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين [3].

- سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل، وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه، مات بعد (90هـ)، وقد ناهز الثمانين [4].

ثانياً: الحكم على إسناد الحديث

الحديث صحيح الإسناد، صالح للاحتجاج به.

ثالثاً: تخريج الحديث

الحديث: أخرجه الجماعة [5]. من طريق ابن شهاب الزهري، به.

وأخرجه مسلم [6]، والنسائي [7]، من طريق: يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي هريرة، بنحوه.

رابعاً: غريب الحديث

(قوله: أسرعوا): المراد بالإسراع: شدة المشي، وهو دون الخبب [8].

(وقوله: بالجنازة)، وفيها لغتان: الكسر والفتح، ومنهم مَنْ يَفرقُ بينهما، فيجعل الجَنازة –بفتح الجيم– بدن الميت، والجِنازة –بالكسر– السرير إذا كان عليه الميت وعليه كفنه [9].

(قوله: فإن تك): الجنازة باعتبار من فيها [10]، أو الجثة المحمولة [11].

(قوله: صالحة): جعلت الجنازة التي هي عين الميت، وجعلت الجنازة التي هي مكان الميت، مقدمة إلى الخير، الذي كنى به عن عمله الصالح [12].

(قوله: فخير تقدمونها إليه): خير، خبر لمبتدأ محذوف، أي: فهو خير تقدمونها، أو مبتدأ خبره محذوف، أي: فلها خير، أو هناك [13]، ويؤيده رواية مسلم؛ بلفظ: "قربتموها إلى خير" [14].

ويأتي في قوله بعد ذلك: (فشر) نظير ذلك.

(قوله: تقدمونها إليه) أي إلى الخير باعتبار الثواب، أي تقدمونها إلى جزاء عملها الصالح التي عملته في حياتها، والإكرام الحاصل لها في القبر، وفي رواية: "إليها" [15]، بالتأنيث، قال ابن مالك: القياس: إليه، لكن المذّكر يجوز تأنيثه إذا أُوِّل بمؤنث، بتأويل الخير: بالرحمة، أو الحسنى، أو اليسرى [16]. اهـ.

---

(3) المرجع السابق، (ص:506).
(4) المرجع السابق، (ص:241).
(5) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب السرعة بالجنازة، (ح/1315)، (1315/2). صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الإسراع بالجنازة، (ح/944)، (651/2). سنن ابن ماجه، أبواب الجنائز، باب ما جاء في شهود الجنائز، (ح/1477)، (455/2). سنن الترمذي، أبواب الجنائز، باب ما جاء في الإسراع بالجنازة، (ح/1015)، (326/2). سنن النسائي، كتاب الجنائز، السرعة بالجنازة، (ح/1910)، (41/4). مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، (ح/7267)، (208/12).
(6) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الإسراع بالجنازة، (ح/944)، (652/2).
(7) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب السرعة بالجنازة، (ح/1911)، (42/4).
(8) السيوطي، حاشية السيوطي على سنن النسائي، (42/4).
(9) كراع النمل، المنتخب من كلام العرب، (ص:648). الخطابي، غريب الحديث، (234/1).
(10) ابن الملك، شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، (348/2).
(11) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (184/3).
(12) الطيبي، الكاشف عن حقائق السنن، (375/3).
(13) السيوطي، حاشية السيوطي على سنن النسائي، (42/4).
(14) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الإسراع بالجنازة، (ح/944)، (652/2).
(15) لم تذكر هذه الزيادة إلا في (شواهد التوضيح) لابن مالك، ومن نقل عنه من الشراح. السيوطي، عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، (4/3- 5). القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، (420/2).
(16) ابن مالك، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، (ص143).

(قوله: إن تكن سوى ذلك)؛ أي غير صالحة، ولفظ الترمذي [17] وغيره [18]: "وإن تك شراً" وقد تحاشا عن التصريح؛ لقبحها والتنفير عنها [19].

(قوله: فشر تضعونه): أي فهي شر، أو مبتدأ. وإنما صح الابتداء به، وهو نكرة؛ لاعتماده على صفة مقدرة، أي: شر عظيم، أو هو كنظيره في الخير، – كما سبق–.

والإخبار عن الجنازة بالشر مبالغة في التعبير.

والضمير في (تضعونه): عائد على الميت [20]، أي: تستريحون منه؛ لبعده من الرحمة، وعدم تأهله للحمل على الأكتاف، فإنه لاحظ لكم في مصاحبته؛ كما يقول الشاعر [21]:

ما درى نعشه ولا حامله ما على النعش من عقاب ورد

خامساً: فقه الحديث

حقيقة الأمر بالإسراع بالجنازة، نقل ابن قدامة أنه للاستحباب بلا خلاف بين العلماء [22]، ويؤيد ذلك ما قاله الجمهور أنه: فوق سجية السير المعتاد، ويكره الإسراع الشديد، إلا أن يخاف من الإسراع انفجار الميت أو تغيره ونحوه، فيتأنى [23]. أما ابن حزم فقال: بوجوبه [24]. ومال القاضي عياض إلى نفي الخلاف [25]، فقال: من استحبه أراد الزيادة على المشي المعتاد، ومن كرهه أراد الإفراط فيه كالرَّمَل. وهذا لا يمنع من أنه يستحب الإسراع لكن بحيث لا ينتهي إلى شدة يخاف معها حدوث مفسدة بالميت أو مشقة على الحامل أو المشيع [26].

ومحل الأمر بالسرعة يتحقق في شيئين: حملها إلى القبر، والتجهيز الذي هو أعم من الأول، لكن الأول أظهر [27]. أما الثاني [28]: فباطل مردود؛ بقوله في الحديث: "تضعونه عن رقابكم" إلا أن يقال: بأن الحمل على الرقاب قد يعبر به عن المعاني؛ كما تقول حمل فلان على رقبته ذنوباً، فيكون المعنى: استريحوا من نظر لا خير فيه، قال: ويؤيده أن الكل لا يحملونه [29].

ويقوي هذا المعنى حديث ابن عمر: سمعت رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– يقول: "إذا مات أحدكم فلا تحبسوه، وأسرعوا به إلى قبره" أخرجه الطبراني [30] بإسناد حسن [31]، وكذلك حديث حصين بن وحوح – الآتي– [32].

وقد يستدل للثاني بقوله –صلى الله عليه وآله وسلم– في طلحة بن البراء: "فآذنوني به، وعجلوا، فإنه لا ينبغي لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهراني أهله" [33].

لكن حقيقته أنه لا يعارض برواية أبي بردة التي يحدث فيها عن أبيه: أن النبي – صلى الله عليه

(17) سنن الترمذي، أبواب الجنائز، باب ما جاء في المشي خلف الجنازة، (ح/1011)، (323/2).
(18) صحيح ابن حبان، كتاب الجنائز، فصل في حمل الجنازة وقولها، ذكر الأمر بالإسراع في السير بالجنائز لعلة معلومة، (ح/3042)، (315/7).
(19) باحنان، نيل المقصود شرح سنن أبي داود، (مخطوط).
(20) القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، (402/3).
(21) نسبه في (شرح المشكاة) لأبي المناذر، مع اختلاف في عجزه بـ: من عفاف وجود. وأورده في (فيض القدير) بمثل ما أورده الشارح هنا من دون نسبة لأحد. الطيبي، الكاشف عن حقائق السنن، (1390/4). المناوي، فيض القدير، (505/1).
(22) ابن قدامة، المغني شرح مختصر الخرقي، (173/2).
(23) النووي، المجموع شرح المهذب، (271/5). ابن قدامة، المغني شرح مختصر الخرقي، (174/2). الميداني، اللباب في شرح الكتاب، (131/1). الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، (418/1).
(24) ابن حزم، المحلى بالآثار، (381/3).
(25) القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، (401/3).
(26) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (184/3).
(27) المرجع السابق، (184/3).
(28) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (13/7).
(29) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (184/3).
(30) المعجم الكبير، باب العين، عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر، (ح/13613)، (444/12).
(31) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (184/3).
(32) وهو: "لا ينبغي لجيفة مسلم أن تبقى بين ظهراني أهله". المرجع السابق، (184/3).
(33) سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب التعجيل بالجنازة، (ح/3159)، (71/5).

وآله وسلم– مرّ عليه بجنازة وهم يسرعون بها، فقال: "لتكن عليكم السكينة" [34] إذ ما كانوا عليه من سرعة في سيرهم دعت النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– لقول ذلك، ويؤيد هذا التعليل ما روى زائدة، عن ليث، عن أبي بردة، عن أبيه، قال: مرّ على النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– بجنازة يسرعون بها في المشي، وهي تمخض مخض الزِّق، فقال: "عليكم بالقصد في جنائزكم" [35]. وعن عطاء، قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف، فقال ابن عباس: هذه زوجة النبي –صلى الله عليه وسلم– فإذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها، ولا تزلزلوها، وارفقوا [36]. وكذلك حديث ابن مسعود: سألنا نبينا –صلى الله عليه وآله وسلم– عن السير بالجنازة، فقال: "ما دون الخبب، فإن يك مؤمنًا فما عجل فخير، وإن يك كافرًا فبعدًا لأهل النار" [37]. فاتضح أن السير بالجنازة هو ما دون الخبب، مثل ما أمر به من السرعة في حديث أبي هريرة [38]. فلعل ما يمكن أن يتحصل في مراد الإسراع المأمور، بالجمع بين هذه الأحاديث: ترك التراخي في المشي بها، والتباطؤ والزهو في المشي، ويكره الإسراع الذي يشق على من يتبعها، ويحرك الميت، وربما سبب خروج شيء منه [39]. وهذا الحكم يأتي ويدخل فيه ما يتم به نقل الموتى من وسائل المواصلات الحديثة.

وقد أشير في حديث أبي هريرة، قال: "كان رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – إذا اتبع جنازة قال انبسطوا بها ولا تدبوا دبيب اليهود بجنائزها" [40] إلى تعليله بعلة أخرى، وهي مخالفة اليهود [41]والنصارى، وكذلك فيما روي عن عمران بن حصين، أنه أوصى: "إذا أنا مِتُّ فأسرعوا ولا تُهَوِّدُوا كما تُهَوِّدُ اليهود والنصارى " [42]، وعن ابن عمر، أنه سمع رجلاً، يقول: ارفقوا [43] بها رحمكم الله، فقال: "هَوِّدوا [44] لتسرعن بها أو لأرجعن" [45]. وعن إبراهيم النخعي، كان يقال: انبسطوا بجنائزكم ولا تدبوا بها دَبَّ اليهود [46]. وعن علقمة: لا تدبوا بالجنازة دبيب النصارى [47].

ومحل استحباب المبادرة إلى دفن الميت، بعد أن يتحقق أنه مات، أما مثل المطعون، والمفلوج، والمصاب بالسكتة القلبية، أو الدورة الدموية وغيرهم، فينبغي ألا يسرع بدفنهم حتى تمضي مدة طويلة يتحقق فيها موتهم [48]. أو يَتبيَّن ذلك بالوسائل الطبية المأمون خطؤها.

المطلب الثاني: موقف الصحابة ممن تباطأ في مشيه أثناء التشييع للجنازة.

قال الإمام: حدَّثنا مُسلمُ بن إبراهيمَ، حدَّثنا شعبةُ، عن عُيينةَ بن عبد الرحمن ابن جَوشَن عن أبيه: أنه كان في جنازة عثمانَ بن أبي العاصِ، وكنا نمشي مشياً

(34) سنن ابن ماجه، أبواب الجنائز، باب ما جاء في شهود الجنائز، (ح/1478)، (456/2).
(35) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، مسند أبي موسى –رضي الله عنه–، أول حديث أبي موسى، (ح/3147)، (136/8).
(36) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب كثرة النساء، (ح/5067)، (3/7). صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها، (ح/1465)، (1086/2).
(37) شرح معاني الآثار، كتاب الجنائز، باب المشي في الجنازة كيف هو؟ (ح/2741)، (479/1).
(38) وهو الحديث المتقدم في المطلب: "أسرعوا بالجنازة، فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه، وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم".
(39) القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، (401/3).
(40) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، (ح/8761)، (368/14).
(41) ابن قدامة، المغني، (353/2).
(42) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجنائز، في الجنازة يسرع بها إذا خرج بها أم لا، (ح/11265)، (480/2).
(43) الرفق: ضد العنف، وهو لين الجانب ولطافة الفعل. الفراهيدي، العين، (149/5). الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (1482/4).
(44) الهَوادَة: المشي الرويد المتأني، شبه الدبيب ونحوه. الفراهيدي، العين، (76/4). ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، (281/5).
(45) المرجع السابق، كتاب الجنائز، في الجنازة يسرع بها إذا خرج بها أم لا، (ح/11387)، (282/3).
(46) المرجع السابق، كتاب الجنائز، في الجنازة يسرع بها إذا خرج بها أم لا، (ح/11388)، (282/3).
(47) المرجع السابق، كتاب الجنائز، في الجنازة يسرع بها إذا خرج بها أم لا، (ح/11392)، (282/3). ابن العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب، (292/3).
(48) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (184/3).

خفيفاً، فلحِقَنا أبو بكرةَ فرفَعَ سوطه، فقال: لقد رأيتُنا مع رسولِ الله –صلَّى الله عليه وآله وسلم– نَرْمُلُ رَمَلاً.

أولاً: دراسة رجال الإسناد

- مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي –بالفاء–، أبو عمرو البصري، ثقة مأمون مكثر، عمي بأخرة، مات سنة (222هـ) وهو أكبر شيخ لأبي داود [49].
- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، مولاهم، أبو بسطام الواسطي، ثم البصري، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتّش بالعراق عن الرجال، وذبّ عن السنة، وكان عابداً، مات سنة (160هـ) [50].
- عيينة –بتحتانيتين مصغر– بن عبد الرحمن بن جوشن –بجيم ومعجمة مفتوحتين بينهما واو ساكنة– الغطفاني –بفتح المعجمة والمهملة ثم فاء–، صدوق، مات في حدود (150هـ) [51].
- عبد الرحمن بن جوشن –بفتح الجيم والمعجمة وسكون الواو بينهما وآخره نون– الغطفاني –بفتح المعجمة والمهملة والفاء–، بصري ثقة [52].

ثانياً: الحكم على إسناد الحديث

عيينة بن عبد الرحمن الغطفاني قال عنه أبو حاتم: صدوق [53]، واختلف قول ابن معين فيه بين: ليس به بأس [54] –وبه قال أحمد بن حنبل [55]– وثقة [56]. وقال ابن حنبل مرة: صالح الحديث [57]. لكن ابن المديني [58]، وابن سعد [59] قالوا عنه: ثقة. وذكره ابن حبان في (الثقات) [60].

والذي يترجح فيه أنه: ثقة، وقد نُقل هذا عن النسائي[61]. فالحديث صحيح الإسناد. وهذا حكم جماعة من الحفاظ وغيرهم عليه [62].

ثالثاً: تخريج الحديث

الحديث أخرجه: النسائي [63] من طريقين، عن عيينة بن عبد الرحمن، به.

وأخرجاه أحمد [64]، والحاكم وصححه [65]، وهو عند النسائي مطولاً [66] كل ذلك: عن عيينة بن عبد الرحمن، به.

رابعاً: غريب الحديث

(قوله: كنا نمشي مشياً خفيفاً): أي في سرعته، وتفسره رواية النسائي؛ وفيها: "وكانوا يدبون دبيباً " [67]. قال السندي: أي يبطئون في المشي [68].

(قوله: فلحقنا أبو بكره فرفع سوطه): هو نفيع بن الحارث الثقفي، الصحابي المشهور[69].

---

(49) العسقلاني، تقريب التهذيب، (ص:529).
(50) المرجع السابق، (ص:266).
(51) المرجع السابق، (ص:441).
(52) المرجع السابق، (ص:338).
(53) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، (31/7).
(54) ابن معين، تاريخ ابن معين رواية الدوري، (144/4).
(55) الشيباني، العلل ومعرفة الحديث، (286/3).
(56) الدقاق، من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال، (ص: 44).
(57) الشيباني، العلل ومعرفة الحديث، (286/3).
(58) ابن المديني، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، (ص:34).
(59) ابن سعد، الطبقات الكبرى، (201/7).
(60) ابن حبان، الثقات، (301/7).
(61) الذهبي، الكاشف، (114/2).
(62) مثل: الحاكم، والنووي. ينظر: الحاكم، المستدرك على الصحيحين، (507/1). النووي، المجموع شرح المهذب، (272/5).
(63) سنن النسائي، كتاب الجنائز، السرعة بالجنازة، (ح/1912-1913)، (4/42- 43).
(64) مسند أحمد، مسند البصريين، حديث أبي بكرة نفيع بن الحارث بن كلدة، (ح/20375)، (10/34).
(65) المستدرك على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة –رضي الله عنهم-، ذكر مناقب عثمان بن أبي العاص -رضي الله عنه-، (ح/5884)، (504/3).
(66) سنن النسائي، كتاب الجنائز، السرعة بالجنازة، (ح/1912)، (42/4).
(67) سنن النسائي، كتاب الجنائز، السرعة بالجنازة، (ح/1912)، (42/4).
(68) السندي، حاشية السندي على سنن النسائي، (43/4).
(69) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، (1530/4).

(قوله: فرفع سوطه): (السوط) الذي يضرب به، والجمع: أسواط، وسياط. وساطه: ضربه بالسوط [70].

وإنما فعل ذلك؛ إنكاراً لفعلهم، وتهديداً لهم على ترك الإسراع المأمور به، فكأنهم أفرطوا في الهوينا، حتى خرج عن حد المشي المعتاد[71].

(قوله: لقد رأيتنا إلخ): أي لقد رأيت نفسي، وغيري من أصحاب رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– [72].

(قوله: نرمل رملاً): الرمل فِي الطّواف الجمز والإسراع [73]، وهو فوق المشي ودون العدو [74]، قال المنذري: الرَّمَل –بفتح الراء والميم–: مشي ليس بالشديد [75].

وقال غيره: معناه نسير سيراً فوق المعتاد، ودون الهرولة [76].

قال الإمام: حدَّثنا حُميد بن مَسْعَدَةَ، حدَّثنا خالدُ بن الحارث وحدَّثنا إبراهيمُ ابن موسى الرازي، أخبرنا عيسى بنُ يونس عن عُيينة، بهذا الحديث، قالا: في جنازة عبد الرحمن بن سمُرةَ، وقال: فحمل عليهم بغلته، وأهوَى بالسَّوطِ.

أولاً: دراسة رجال الإسناد

- حميد بن مسعدة بن المبارك السامي –بالمهملة– أو الباهلي، بصري صدوق، مات سنة (244هـ) [77].
- خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم الهجيمي، أبو عثمان البصري، ثقة ثبت، يقال له: خالد الصدق، مات سنة (186هـ) ، ومولده سنة (120هـ) [78].
- إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمي، أبو إسحاق الفراء الرازي، يلقب الصغير، ثقة حافظ، مات بعد (220هـ) [79].
- عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، –بفتح المهملة وكسر الموحدة–، أخو إسرائيل، كوفي نزل الشام مرابطاً، ثقة مأمون، مات سنة (187هـ)، وقيل سنة (191هـ) [80].
- عيينة بن عبد الرحمن، تقدمت ترجمته.

ثانياً: الحكم على إسناد الحديث

عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن، وثقه جماعة من الأئمة، منهم: ابن معين [81]، وابن المديني [82]، والنسائي [83]، ابن حبان [84]. أما أحمد بن حنبل فقال: ليس به بأس، صالح الحديث [85]. وقال أبو حاتم: صدوق [86]. ولابن معين رواية فيه بأنه: ليس به بأس [87].

فمن خلال كل ذلك يتبين أن الحديث: صحيح الإسناد.

ثالثاً: توجيه متن الحديث

قال البخاري: حدثني عبد الله بن منير سمع يزيد بن هارون عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن، قال: حدثني أبي شهدت جنازة عبد الرحمن بن سمرة فلحقنا أبو بكرة.

تابعه أبو عاصم عن عيينة وزياد يمشي أمامها. وقال شعبة عن عيينة، عن أبيه جنازة عثمان بن أبي العاص، وعثمان وهم [88].

(70) الرازي، مختار الصحاح، (ص:157).
(71) السبكي، المنهل العذب المورود، (15/9). باحنان، نيل المقصود شرح سنن أبي داود، (مخطوط).
(72) السبكي، المنهل العذب المورود، (14/9).
(73) ابن قتيبة، غريب الحديث، (221/1).
(74) السرقسطي، الدلائل في غريب الحديث، (415/1).
(75) المنذري، مختصر سنن أبي داود، (392/2).
(76) السبكي، المنهل العذب المورود، (14/9).
(77) العسقلاني، تقريب التهذيب، (ص:182).
(78) المرجع السابق، (ص:187).
(79) المرجع السابق، (ص:187).
(80) المرجع السابق، (ص:441).
(81) الدقاق، من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال، (ص:44).
(82) ابن المديني، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، (ص:62).
(83) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (79/23).
(84) ابن حبان، الثقات، (301/7).
(85) الشيباني، العلل ومعرفة الرجال، (286/3).
(86) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، (31/7).
(87) ابن معين، تاريخ ابن معين رواية الدوري، (144/4).
(88) البخاري، التاريخ الأوسط، (666/1- 669).

رابعاً: تخريج الحديث

أخرجه النسائي من طريقين [89]، عن عيينة بن عبد الرحمن، به.

خامساً: غريب الحديث

(قوله: قالا في جنازة عبد الرحمن بن سمرة)، معنى أن: خالد بن الحارث، وعيسى بن يونس خالفا شعبة فقالا: في جنازة عبد الرحمن بن سمرة، ولا يعد ذلك اضطراباً، فكلاهما ماتا بالبصرة، وحضر جنازتهما أبو بكرة [90].

(قوله: فحمل عليهم ببغلته): أي دفعها إليهم، ليلحقهم ويكفهم عما كانوا يفعلون من البطء في المشي، وفيه أن الراكب يكون خلف الجنازة [91].

(قوله: وأهوى بسوطه): أي أماله ومدَّه نحوهم، تهديداً على ترك السنة، في المشي بالجنازة، وهذا يدل: على مبلغ ما كانوا متصفين به، من المحافظة على الاتباع [92].

سادساً: فقه حديثي المطلب:

هما محمولان على الحاجة إلى زيادة الإسراع في بعض الأحوال [93]؛ كخوف تغير أو انفجار أو انتفاخ [94]. ويدل لذلك ما جاء من زيادة عند النسائي: "وإنا لنكاد نرمل بها رملاً " [95]. ويؤيده حديث عبد الله بن عمرو: أن أباه أوصاه قال: "إذا أنت حملتني على السرير، فامش بي مشياً بين المشيَين.. " [96].

وأجيب عن قول ابن عباس أنه: أراد الرفق في كيفية الحمل لا في كيفية المشي بها، فإنه خشي أن تسقط أو تكشف أو نحو ذلك. وإن أراد الرفق في السير؛ فيحتمل أنه: كان حصل ما يخشى معه انفجارها إن أزعجوها في السير، أو أن هذا رأي لابن عباس. والحديث المرفوع أولى بالاتباع. وقد جزم البيهقي [97] والنووي [98] بذلك الاحتمال [99].

ويدفعه كذلك ما روى البخاري في تاريخه: أسرع النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – حتى تقطعت نعالنا يوم مات سعد بن معاذ [100].

المبحث الثاني: تفسير المراد بـ(الإسراع بالجنازة). وتحته مطلب واحد:

ذكر الضابط الذي حدده في المشي أثناء التشييع

قال الإمام: حدَّثنا مُسَدَّدٌ، حدَّثنا أبو عَوانةَ، عن يحيى المُجَبِّر –قال أبو داود: وهو يحيى بن عبد الله التِّيمي– عن أبي ماجدةَ عن ابن مسعود، قال: سألْنا نبيَّنا – صلَّى الله عليه وآله وسلم– عن المشي مع الجنازة، فقال: "ما دُونَ الخَبَبِ، إن يكن خيراً تُعجَّلُ إليه، وإن يكن غيرَ ذلك فَبُعداً لأهل النار، والجنازةُ متبوعةٌ ولا تَتْبَع، ليس معها من تَقَدَّمَها ".

قال أبو داود: وهو ضعيف، هو يحيى بن عبد الله، وهو يحيى الجابر.

قال أبو داود: وهذا كوفي، وأبو ماجدة بصري [101].

---

(89) سنن النسائي، كتاب الجنائز، السرعة بالجنازة، (ح/1912-1913)، (4/42- 43).
(90) باحنان، نيل المقصود شرح سنن أبي داود، (مخطوط).
(91) المرجع السابق، (مخطوط).
(92) الهروي، الغريبين في القرآن والحديث، (6/1952). ابن منظور، لسان العرب، (15/371). باحنان، نيل المقصود شرح سنن أبي داود، (مخطوط).
(93) النووي، المجموع شرح المهذب، (5/272- 273).
(94) ابن العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب، (3/291).
(95) سنن النسائي، كتاب الجنائز، السرعة بالجنازة، (ح/1912)، (4/42).
(96) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجنائز، في الجنازة يسرع بها إذا خرج بها أم لا، (ح/11275)، (2/480).
(97) السنن الصغير للبيهقي، كتاب الجنائز، باب حمل الجنازة، (ح/1055)، (2/16).
(98) النووي، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، (2/998).
(99) ابن العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب، (3/291).
(100) البخاري، التاريخ الكبير، (7/402).
(101) وقد وافقه في ذلك المزي بما ذكره في تهذيب الكمال، (34/241): قال ابن عيينة: قلت ليحيى -يعني الجابر-، أمتحنه: من أبو ماجد هذا؟ قال: شيخ طرأ علينا من البصرة.

أولاً: دراسة رجال الحديث

- مسدد بن مسرهد: تقدمت ترجمته.
- وضاح –بتشديد المعجمة ثم مهملة– بن عبد الله اليشكري –بالمعجمة– الواسطي البزاز، أبو عوانة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، مات سنة (175هـ) أو (176هـ) [102].
- يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر –بالجيم والموحدة–، أبو الحارث الكوفي، لين الحديث، وروايته عن المقدام مرسلة [103].
- أبو ماجد عن بن مسعود، قيل اسمه: عائذ بن نضلة، مجهول، لم يرو عنه غير يحيى الجابر [104].

ثانياً: الحكم على إسناد الحديث

الحديث فيه: يحيى بن الحارث الجابر، ضعفه: ابن معين [105]، وأبو حاتم [106]، والنسائي [107]. وقال ابن حنبل: ليس به بأس[108]، وابن حبان: منكر الحديث[109].

أما أبو ماجدة الحنفي، فقد قال عنه البخاري: لا يتابع في حديثه[110]. وقال الترمذي: مجهول[111]، وبذلك قال: أحمد[112]، والساجي[113]. وقال ابن المديني: لم يرو عنه غير يحيى الجابر، وله غير حديث منكر [114].

فمن خلال كل هذا يتضح تضعيف هاذين الراويين، وبالتالي يكون الحديث ضعيفاً غير صالح للاحتجاج. وقد نقل النووي الاتفاق على ضعفه [115].

ثالثاً: تخريج الحديث

أخرجه بهذا الإسناد: الترمذي [116]، بنحوه. وابن ماجه [117]، بلفظ: "الجنازة متبوعة، وليست بتابعة، ليس معها من تقدمها ".

وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا يعرف من حديث عبد الله بن مسعود إلا من هذا الوجه، سمعت محمد بن إسماعيل يضعف حديث أبي ماجد هذا [118]. وضعفه كذلك: النسائي [119] والبيهقي [120].

وأخرجه أحمد [121] –بهذا الإسناد أيضاً–، بنحوه.

رابعاً: غريب الحديث:

(قوله: ما دون الخبب): الخبب: ضرب من العدو، وخب الفرس: إذا راوح بين يديه ورجليه [122]. فهو فوق المشي المعتاد، ودون الجري [123].

(قوله: إن يكن خيراً تعجل إليه)، العَجَلَة: خلاف البطء [124]. فمعناه: إن يكن عمل الميت صالحاً، نعجله جزاءه من المثوبة والرحمة، فإنه سيصير إلى روضة من رياض الجنة [125].

(وإن يكن غير ذلك): بأن يكون متظاهراً بالفسق وفعل الحرام، فإن مثواه النار، وبعداً لأهل النار [126].

---

(102) العسقلاني، تقريب التهذيب، (ص:580).
(103) المرجع السابق، (ص:592).
(104) المرجع السابق، (ص:670).
(105) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، (161/9).
(106) المرجع السابق، (161/9).
(107) النسائي، الضعفاء والمتروكون، (ص:107).
(108) الشيباني، العلل ومعرفة الرجال، (397/1).
(109) ابن حبان، المجروحين، (123/3).
(110) البخاري، التاريخ الأوسط، (233/1).
(111) الترمذي، سنن الترمذي، (324/2).
(112) الشيباني، العلل ومعرفة الرجال، (397/1).
(113) العسقلاني، تهذيب التهذيب، (217/12).
(114) ابن المديني، العلل، (ص99).
(115) النووي، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، (997/2).
(116) سنن الترمذي، أبواب الجنائز، باب ما جاء في المشي خلف الجنازة، (ح/1011)، (323/2).
(117) سنن ابن ماجه، أبواب الجنائز، باب ما جاء في النهي عن التسلب مع الجنازة، (ح/1484)، (459/2).
(118) الترمذي، سنن الترمذي، (323/2).
(119) العسقلاني، التلخيص الحبير، (264/2).
(120) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الجنائز، جماع أبواب المشي بالجنازة، باب الإسراع في المشي بالجنازة، (ح/6849)، (33/4).
(121) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود، (ح/3734)، (279/6).
(122) الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (117/1).
(123) السبكي، المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، (15/9).
(124) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (1760/5).
(125) باحنّان، نيل المقصود شرح سنن أبي داود، (مخطوط).
(126) المرجع السابق، (مخطوط).

(قوله: والجنازة متبوعة ولا تتبع)، أي: من حقها أن يتبعها مشيعوها، ولا تتبعهم [127].

ثم أكد هذا الوصف بقوله [128]: (ليس معها من تقدمها)، أي: تقدم عليها في المشي [129].

خامساً: فقه الحديث

الحديث فيه بيان لكيفية المشي المطلوب مع الجنازة، وتفسير لما أُمر به من الإسراع، بأنه فوق المشي المعتاد، ودون الجري [130]. وما نقل من أن الإسراع المراد به شدة المشي، وأنه قول الحنفية فهو غير صحيح [131].

وبهذا يكون المراد: التوسط بين شدة السعي وبين المشي المعتاد، لا يشق على ضَعَفَةِ من يتبعها [132].

وبهذا يتقارب الرمل بالسعي الشديد [133].

فهذا هو الحدّ عند جمهور شرّاح الحديث، وكذلك العلماء [134]، وأنه لم يكن فيه شيء مؤقت [135].

وعليه فقد نفى الخلاف القاضي عياض [136] بقوله: من استحبه أراد الزيادة على المشي المعتاد، ومن كرهه أراد الإفراط فيه كالرمل [137].

النتائج والتوصيات

1. يستحب الإسراع بالجنازة؛ شرط ألا ينتهي لشدة يُخاف معها حدوث مفسدة بالميت، أو مشقة على الحامل أو المشيع.
2. يدخل في مسألة الإسراع بالجنازة، ما يتم من نقل الأموات بوسائل المواصلات الحديثة.
3. يدلُّ اهتمام النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– بمخالفته لليهود في أحداث ووقائع عدّة على اطراد القصد والباعث، وإعمال الحكم بمجرد تحقق الوصف دون إلغاء أو تقييد بزمان أو مكان.
4. ينبغي سلوك السبل الموصلة إلى التحقق من الوفاة؛ إذ قد تنوعت مسببات ما يُتوهم فيها الموت.
5. يؤخذ بقول الطبّ الشرعي في إثبات الوفاة، بما ثبت عادة عدم خطئه من الطرق والوسائل لذلك.
6. قد يُلجأ في بعض الحالات إلى زيادة في الإسراع بالجنازة، وتكون حينئذٍ مقيدة بها لا مطلقة.

يوصي الباحث:

- بإعداد مذكرات توعوية وخلاصات علمية تُنشر على وسائل التواصل لمسألة الإسراع بالجنازة، ونحوها من المسائل الحياتية المتكررة بهدف رفع مستوى الوعي في ثقافة المجتمع، وتعميق قيم سماحة الإسلام ومرونته واحترام المخالف وتقبل رأيه.
- كما يوصي الباحث: بتصدي المراكز الإفتائية لمسائل الأحوال الواقعية، والنوازل المستجدة لاسيما التي يكثر السؤال عنها أو الحيرة في درك حقيقتها.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

[1] ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ)، **سنن ابن ماجه**، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430هـ ،2009م، عدد الأجزاء: 5.

(127) السبكي، المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، (16/9).
(128) المرجع السابق، (16/9).
(129) ابن رسلان، شرح سنن أبي داود، (454/13).
(130) السبكي، المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، (15/9).
(131) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (113/8- 114).
ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، (231/2- 232).
(132) الشافعي، الأم، (311/1).
(133) ابن العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب، (291/3).
(134) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (184/3).
(135) السرخسي، المبسوط، (56/2).
(136) القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، (401/3).
(137) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (184/3).

[2] أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، **تهذيب التهذيب**، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ، عدد الأجزاء: 12.

[3] أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، **تقريب التهذيب**، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، 1406هـ، 1986م، عدد الأجزاء: 1.

[4] أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى 1419هـ، 1989م، عدد الأجزاء: 4.

[5] أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: 806هـ)، **طرح التثريب في شرح التقريب** (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت: 826هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة – وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي)، عدد المجلدات: 8.

[6] أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت: 292هـ)، **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م)، عدد الأجزاء: 18.

[7] أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت: 235هـ)، **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، 1409هـ، عدد الأجزاء: 7.

[8] أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت: 235 هـ)، **مُصنف ابن أبي شيبة**، تحقيق: محمد عوامة، الكتاب يتوافقان مع طبعة الدار السلفية الهندية القديمة.

[9] أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت: 321هـ)، **شرح معاني الآثار**، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار – محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي – الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى – 1414 هـ / 1994 م، عدد الأجزاء: 5 (4 وجزء للفهارس).

[10]أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التيمي البستي، (ت: 354 هـ)، **الثقات**، المحقق: مجموعة من العلماء تحت إدارة مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دار الفكر – بيروت، مصوراً من الطبعة الهندية، الطبعة: الأولى، من 1973م إلى 1983م، عدد الأجزاء: 10 – العاشر فهارس.

[11]أبو خالد يزيد بن الهيثم بن طهمان الدقاق (ت: 284 هـ)، **من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال**، المحقق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1429 هـ / 2008 م، عدد المجلدات: 1.

[12]أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: 275هـ)، **سنن أبي داود**، المحقق: شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ / 2009 م، عدد الأجزاء: 7.

[13]أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، **المجموع شرح المهذب** ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، الناشر: دار الفكر، (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).

[14]أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**،

الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، 1392هـ، عدد الأجزاء: 18 (في 9 مجلدات).

[15]أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام**، المحقق: حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، الناشر: مؤسسة الرسالة – لبنان – بيروت، الطبعة: الأولى، 1418هـ / 1997م، عدد الأجزاء: 2.

[16]أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: 303 هـ)، **الضعفاء والمتروكون**، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة: الأولى، 1396هـ، عدد الأجزاء: 1.

[17]أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: 303هـ)، **المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، 1406هـ / 1986م، عدد الأجزاء: 9 (8 ومجلد للفهارس).

[18]أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، **العلل ومعرفة الرجال**، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: دار الخاني الرياض، الطبعة: الثانية، 1422 هـ / 2011م، عدد الأجزاء: 3.

[19]أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ / 2001 م.

[20]أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1411هـ /1990م، عدد الأجزاء: 4.

[21]أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، (ت: 256هـ)، **التاريخ الأوسط**، المحقق: تيسير بن سعد، الناشر: دار الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، 1426هـ / 2005م، عدد الأجزاء: 4 ومجلد للفهارس.

[22]أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: 230هـ)، **الطبقات الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1410 هـ / 1990م، عدد الأجزاء: 8.

[23]أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، 1412هـ / 1992م، عدد الأجزاء: 4.

[24]أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: 327هـ)، **الجرح والتعديل**، الناشر: الهند، الطبعة: الأولى، 1271هـ / 1952م، عدد الأجزاء: 9.

[25]أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)، **المحلى بالآثار**، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: 12.

[26]أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: 855هـ)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، عدد الأجزاء: 25 × 12.

[27]أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: 620هـ)، **المغني شرح مختصر الخرقي**، الناشر: دار إحياء التراث العربي، رقم الطبعة: الأولى، سنة النشر: 1405هـ / 1985م، عدد الأجزاء: [10 مجلدات + 2 فهارس].

[28]أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ)، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ / 1987 م، عدد الأجزاء: 6.

[29]أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، **السنن الصغير للبيهقي**، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، الطبعة: الأولى، 1410هـ / 1989م، عدد الأجزاء: 4.

[30]أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، **السنن الكبرى**، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ / 2003 م.

[31]أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: 852 هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، الناشر: دار المعرفة – بيروت، 1379هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: 13.

[32]أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: 923هـ)، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، 1323 هـ، عدد الأجزاء: 10.

[33]الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت: 656 هـ)، **مختصر سنن أبي داود**، المحقق: محمد صبحي بن حسن حلاق (أبو مصعب)، خرج أحاديثه وضبط نصه وعلق عليه ورقم كتبه وأحاديثه وقارن أبوابه مع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي الشريف «بطلب من صاحب مكتبة المعارف – الرياض حيث أنه صاحب الحق في ذلك»، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1431 هـ / 2010 م، عدد الأجزاء: 3.

[34]زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: 1031هـ)، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى، 1356هـ، عدد الأجزاء: 6.

[35]سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ)، **المعجم الكبير**، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء:25.

[36]الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: 204هـ)، **الأم**، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: 1410هـ /1990م، عدد الأجزاء: 8.

[37]شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت: 743هـ)، **شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)**، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة – الرياض)، عدد الأجزاء: 13 (12 ومجلد للفهارس) (في ترقيم مسلسل واحد)، الطبعة: الأولى، 1417 هـ / 1997 م.

[38]شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، 1413 هـ / 1992 م.

[39]شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت: 844 هـ)، **شرح سنن أبي داود**، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم – جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، 1437 هـ / 2016م، عدد الأجزاء: 20 (الأخير فهارس).

[40]العباس بن محمد بن حاتم الدوري (ت: 271 هـ)، **التاريخ والعلل عن يحيى بن معين – رواية: الدوري**، المحقق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: دار الفاروق

الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1434 هـ / 2013 م، عدد الأجزاء:2.

[41]عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، **حاشية السندي على سنن النسائي** (مطبوع السنن)، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، 1406هـ/ 1986م، عدد الأجزاء: 8.

[42]عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، **عقودُ الزَّبَرْجَدِ على مُسْند الإمَام أَحْمد**، حَقّقه وَقَدم لَه: د. سَلمان القضَاة، الناشر: دَار الجيل، بَيروت – لبنان، عام النشر: 1414 هـ / 1994 م، عدد الأجزاء: 3.

[43]علي بن علي بن محمد بن علي باحنان (ت: 1391هـ)، **نيل المقصود شرح سنن أبي داود**، مخطوط.

[44]عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: 544هـ)، **شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِي عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم**، المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، 1419 هـ / 1998 م، عدد الأجزاء: 8.

[45]محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: 483هـ)، **المبسوط**، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1414هـ / 1993م، عدد الأجزاء: 30.

[46]محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، (ت: 256هـ)، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ، عدد الأجزاء:9.

[47]محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: 256هـ)، **التاريخ الكبير**، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: 8، صحح هذه النسخة الإلكترونية ووضع حواشيها: الشيخ محمود محمد خليل.

[48]محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة: الأولى، 1396هـ، عدد الأجزاء: 3.

[49] محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: 739 هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1408 هـ / 1988 م، عدد الأجزاء: 18 (17 جزء ومجلد فهارس).

[50]محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (ت: 672هـ)، **شَوَاهِد التَّوضيح والتَّصحيح لمشكلات الجامع الصَّحيح**، المحقق: الدكتور طَه مُحسِن، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الأولى، 1405 هـ، عدد الأجزاء: 1.

[51]محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (ت: 1138هـ)، **حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه**، الناشر: دار الجيل – بيروت، بدون طبعة، (نفس صفحات دار الفكر، الطبعة: الثانية).

[52]محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت: 297 هـ)، **سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني**، المحقق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، الطبعة: الأولى، 2006 م، عدد الأجزاء: 1.

[53]محمَّدُ بنُ عزِّ الدِّينِ عبدِ اللطيف بنِ عبد العزيز بن أمين الدِّين بنِ فِرِشْتَا، الرُّوميُّ الكَرمانيّ، الحنفيُّ، المشهور بـ ابن المَلَك (ت: 854 هـ)، **شرح مصابيح السنة للإمام البغوي**، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: إدارة الثقافة

الإسلامية، الطبعة: الأولى، 1433 هـ / 2012 م، عدد الأجزاء: 6.

[54]محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، **الجامع الكبير – سنن الترمذي**، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: 1998م، عدد الأجزاء: 6.

[55]محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: 711هـ)، **لسان العرب**، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – 1414 هـ، عدد الأجزاء: 15.

[56]محمود محمد خطاب السبكي، **المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود**، عني بتحقيقه وتصحيحه: أمين محمود محمد خطاب (مِن بعد الجزء 6)، الناشر: مطبعة الاستقامة، القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، 1351هـ/ 1353 هـ، ثم قامت بتصويرها العديد من دور النشر في مصر وخارجها، وبعضُم كتب عليها الطبعة الثانية، وما هي إلا صورة من الأولى، عدد الأجزاء: 10.

[57]مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم**، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، عدد الأجزاء: 5.

[58]يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت: 742هـ)، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1400هـ / 1980م، عدد الأجزاء: 35.

[59]أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: 388 هـ)، **غريب الحديث**، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار الفكر – دمشق، عام النشر: 1402 هـ / 1982 م، عدد الأجزاء: 3.

[60]علي بن الحسن الهُنائي الأزدي، أبو الحسن الملقب بـ «كراع النمل» (ت: بعد 309هـ)، **المنتخب من غريب كلام العرب**، المحقق: د محمد بن أحمد العمري، الناشر: جامعة أم القرى (معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، 1409هـ / 1989م، عدد الأجزاء: 2 (في ترقيم مسلسل واحد).

[61]زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: 666هـ)، **مختار الصحاح**، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، 1420هـ / 1999م، عدد الأجزاء: 1.

[62]أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: 276هـ)، **غريب الحديث**، المحقق: د. عبد الله الجبوري، الناشر: مطبعة العاني – بغداد، الطبعة: الأولى، 1397هـ، عدد الأجزاء: 3.

[63]قاسم بن ثابت بن حزم العوفي السرقسطي، أبو محمد (ت: 302هـ)، **الدلائل في غريب الحديث**، تحقيق: د. محمد بن عبد الله القناص، الناشر: مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة: الأولى، 1422 هـ / 2001 م، عدد الأجزاء: 3.

[64]أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت: 401 هـ)، **الغريبين في القرآن والحديث**، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1419 هـ / 1999 م، عدد الأجزاء: 6 (في ترقيم واحد متسلسل).

[65]ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: 1252هـ)، **رد المحتار على الدر المختار**، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، 1412هـ / 1992م، عدد الأجزاء: 6.

[66]أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: 170هـ)، **كتاب العين**، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: 8.

[67]مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: 606هـ)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ / 1979م، تحقيق:

طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي، عدد الأجزاء: 5.

[68]عبد الغني بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي (ت: 1298هـ)، **اللباب في شرح الكتاب**، حققه، وفصله، وضبطه، وعلق حواشيه: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت – لبنان، عدد الأجزاء: 4.

[69]محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: 1230هـ)، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء:4.